

رئيس الهيئة

٣٠٥٣

قرار رقم (٢٠٢٣) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٧/٦/٢٠٢٣

بشأن إعادة قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولاته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارية المركزية للتاريخ وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولاته التنفيذية وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي	م
جهاد السيد أمين زلط	٤٥٣٥٧	اروب للتأمين على الحياة	٢٩٧٠٦١٨١٦٠٠٣٨١	١.
نورا عبد المحسن مصطفى ابراهيم عمر	٤٢٢٥٥	اروب للتأمين على الحياة	٢٨٣٠٨٢٢١٧٠٠٢٢٨	٢.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح

